رابط المادة على منصة باحث

أحكام الزكاة والصدقة - نور على الدرب - الشيخ عبدالعزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3701 حكم من وجد مالاً فأنفقه ولم يعرفه نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يقول وجدت خمس مئة ريال في احدى الطرقات فلم اعرفها بل اكلتها في نفس اليوم الذي وجدتها فيه. بحجة انني اردها الى صاحبها في حالة معرفتي له والان لم اجد صاحبها كيف اتصرف جزاكم الله خيرا - 00:00:00

الواجب تعريفها فاذا كنت عرفتها سنة كاملة في كل شهر مرتين فامن له الدراهم من له الدراهم التي ضاعت منك كذا وكذا في حارة كذا في حي كذا تعرفها في مجامع الناس في محل اجتماع الناس حول ابواب الجوامع - 00:00:21

الاسواق التي فيها الاتباع اذا مضى سنة على تعريفك لها الهلك حلال لك ومتى جاء صاحبها وعرفها والصفات الخاصة تلقيه اياها وعندك علها وديعة فاذا جاء اعطيتها اياها اما اذا كنت لم تعرفها - 00:00:38

بل اكلتها وسكت فاذا واجب عليك ان ان تصدق بها في وجوه البر مية بالمية عن صاحبها لم تأتي باسباب حلها وهو التعريف هل هذا التعريف وانت لم تعرفها فعليك ان - 00:00:58

تصدق بها عن صاحبها وهو يصله ثوابها باذن الله عز وجل. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:18